

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

قرار وزاري رقم ٢١١ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٢

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات

للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار العقار أرض

فناء مدرسة قوص الثانوية التجارية بالرقم التعريفي (٢٧١٠٣٨٢) بمحافظة قنا من

أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليها بالتنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب

استصدار قرار نزع ملكية لجزء من فناء مدرسة قوص الثانوية التجارية بالرقم

التعريفي (٢٧١٠٣٨٢) بمحافظة قنا ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

قـــــرر :

المادة الأولى - ينزع ملكية الجزء المتبقى على المشاع من أرض فناء مدرسة قوص الثانوية التجارية بالرقم التعريفى (٢٧١٠٣٨٢) - والكائن بالقطعة رقم (٧٧) قديماً وضمن (١) حديثاً بحوض الحشاش الشرقى نمرة (٤) - مدينة قوص - مركز قوص بمحافظة قنا بمساحة وقدرها ٢٧٧,٨٥ مشاعاً من إجمالى مساحة ٢١٥٥٦,٥٨ بعد التنظيم) وذلك طبقاً لكشوف العرض وطبقاً لإفادة مديرية المساحة بقنا .

المادة الثانية - تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص والتابع له العقار .

المادة الثالثة - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

أ.د/ طارق شوقى